

نظام الاتصال والإرشاد الإداري

سيكاد

دليل المواطنين

قسمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المرجع : قرار وزير السياحة والترفيه والصناعات التقليدية
كما تم تنقيحه بالقرار المؤرخ في
(الرائد الرسمي للجمهورية التونسية)

المؤسسة : الدبوان القومي للصناعات التقليدية
مجال الخدمة : إدارة التأشير والجودة
موضوع الخدمة : تسجيل المؤسسات الحرفية

شروط الانفتاح بالخدمة

- تعاطي نشاط تابع للصناعات التقليدية

الوثائق المطلوبة

- مطلب باسم المدير العام للدبوان القومي للصناعات التقليدية
بالنسبة للحرفيين :
بالنسبة للمؤسسات :
- نسخة من بطاقة تعريف وطنية
القانون الاساسي للشركة
- نسخة من البطاقة المهنية
تعريف مطبوعة تسلّم من طرف المندوبية الجهوية
- نسخة من البطاقة المهنية للمسؤول الفني
- نسخة من بطاقة تعريف رئيس المؤسسة
- نسخة من تسمية رئيس المؤسسة

الأجل	الأطراف المتدخلة	مراحل الخدمة
07 أيام من تاريخ إيداع ملف التسجيل.	المندوبيات الجهوية	- تقديم المطلب مصحوبا بالوثائق المطلوبة - إجراء معاينة من قبل المندوب الجهوي بشأن تعاطي النشاط - تسليم وصل تسجيل في دفتر المؤسسات الحرفية

مكان إيداع الملف

المصلحة : المندوبيات الجهوية لتدبوان
العنوان : حسب الولايات

مكان الحصول على الخدمة

المصلحة : المندوبيات الجهوية لتدبوان
العنوان : حسب الولايات

اجل الحصول على الخدمة

- 07 أيام من تاريخ إيداع ملف التسجيل.

المراجع التشريعية و الترتيبية

- قرار السيد وزير السياحة والصناعات التقليدية المؤرخ في 16 جانفي 1985 المتعلق بتسجيل المؤسسات الحرفية في قطاع الصناعات التقليدية
- قرار السيد وزير السياحة والصناعات التقليدية المؤرخ في 18 جويلية 1997 المتعلق بالمصادقة على دليل المستثمر في الصناعات التقليدية.